

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٦٧ لسنة ٢٠٠٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٦٤ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية :

وبناء على ما عرضه وزير العدل :

قرر :

(المادة الأولى)

ينقل السيد / صلاح يوسف مهران أحمد ، الرئيس من الفئة (ب) بمحكمة المنصورة الابتدائية إلى وظيفة غير قضائية بوزارة الموارد المائية والرى تعادل درجة وظيفته الحالية مع احتفاظه بمرتبه فيها .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ رجب سنة ١٤٢٦ هـ .

(الموافق ٨ أغسطس سنة ٢٠٠٥ م) .

حسني مبارك